# أمر
# بشأن مؤسسة دبي للاستثمارات الحكومية

—

**نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي**

بعد الاطلاع على القانون رقم (11) لسنة 2006 بشأن إنشاء مؤسسة دبي للاستثمارات الحكومية،

وعلى القانون رقم (6) لسنة 1997 بشأن عقود الدوائر الحكومية في إمارة دبي،

وعلى التعليمات الصادرة بتاريخ 1988/2/6 بشأن العقود المبرمة من قبل حكومة دبي ودوائرها ومؤسساتها، وتعديلاتها،

وعلى التعليمات الصادرة بتاريخ 1988/2/6 بشأن شرط التحكيم في العقود المبرمة من قبل حكومة دبي ودوائرها ومؤسساتها، وتعديلاتها،

**نصدر الأمر الآتي:**

**المادة (1)**

تعفى مؤسسة دبي للاستثمارات الحكومية والمؤسسات العامة التابعة لها أو التي تساهم فيها من التقيد بأحكام المادتين (36) و(37) من قانون عقود الدوائر الحكومية في إمارة دبي، وكذلك من التقيد بالأحكام المنصوص عليها في التعليمات المشار إليها.

**المادة (2)**

ينشر هذا الأمر بالجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره.

**محمد بن راشد آل مكتوم**

**حاكم دبي**

**صدر في دبي بتاريخ 6 مارس 2008م**
**الموافق 27 صفر 1429هـ**